واما العيون التي تخرج تلك الجواهر السيالة منها وحريم
العيون ففي الهداية وليس في عين القير و النفط في ارض
العشر شيء لانه ليس اثر الى الارض وانما هي عين فوارة
كعين الماء وعليه في ارض الخراج خراج وهذا اذا كان حريمها
صالحا للزراعة لان الخراج يتعلق بالتمكن من الزراعة
قال في العناية قوله وعليه في ارض الخراج خراج يجوز
ان يكون معناه وعلى عين القير و النفط خراج بان يمسح
موضع العين اذا كان حريمها صالحا للزراعة لان الخراج
يتعلق بالتمكن من الزراعة فيكون موضع العين تابعا للارض
وهو اختيار بعض المشايخ ويجوز ان يكون معناه وعلى
الرجل في عين النفط والقير في ارض الخراج خراج يعني
في حريمها اذا كان صالحا للزراعة ولا يمسح موضع العين
لانه لا يصلح للزراعة وهو رواية ابن سماعة عن محمد وهو
مختار ابي بكر الرازي لان حريمه في الاصل صالح لها وانما
عطله صاحبه لحاجته وهي تحصيل ما يحصل فيه ومنهم
من قال لا خراج فيها ولا على ما حولها لانها لا تصلح للزراعة
كالارض السبخة وما لا يبلغها الماء وكان المصنف اختار
قول ابي بكر الرازي انتهى فصل في بيان حكم القطايع
تقدم تعريفها في الفصل السابق مستوفى قال ابو يوسف
فاما القطايع الكاينة من ارض الخراج وهي هنا ارض
سواد العراق فكلما كان ملكا لكسرى ملك الفرس
الذي سلب ملكه في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه
وصار دار اسلام ومرازبته بفتح الميم وكسر الزاي جمع مرزبان
بالفتح وضم الزاي للرئيس من رؤساء الفرس معرب واهل بيته
مما لم يكن في يد احد كالذين هم بوامع كسرى من سواد العراق
وبقيت املاكهم شاغرة حدثني عبد الله بن الوليد المزني
عن رجل من بني اسد قال اي عبد الله و لم ار احدا كان اعلم
بالسواد اي بفتوحه وما حكم فيه عمر رضي الله عنه بعد
الفتح منه اي من الرجل الاسدي قال بلغت الصوافي اي بلغ
خراجها جمع صافية كقوافي جمع قافية وهي اموال واملاك
واراض جلا عنها اهلها او قتلوا في الحرب او ماتوا الا وارث لهم

قال

والتتبع المطبوع ٤٢

فكلما م

قال الازهري يقال للضياع التي يستخلصها السلطان لخاصته
صوافي على عهد عمر رضي الله عنه اي في خلافته اربعة الاف
الف درهم او دنانير لم اقف على ذلك والاول اظهر وهي
التي يقال لها اليوم صوافي الاسفار يعني الغزوات جمع
سفر بالتحريك وفي نسخة صوافي الاشبار بالكسر و بالشين
المعجمة والباء الموحدة كالاعطاء وزنا ومعنى مصدر اشبرت
فلانا ما لا اذا اعطيته لغة في شبرته ومصدره الشبر بسكون
الباء وتحركه بمعنى العطاء والاستار وبالسين المهملة و
المثناة الفوقية او بابدالها ميما كلاهما تصحيف والمعنى على
النسخة الاولى الاراضي المستخلصة في الاسفار وعلى الثانية
الاراضي المستخلصة للاعطاء وبيان ذلك انه اي عمر
رضي الله عنه اصفى اي اصطفى واستخلص من الفيء كل ارض
كانت لكسرى او لآله اي اهل بيته وقرابته على حد قوله
تعالى ادخلوا آل فرعون اشد العذاب او لرجل من الكفار
قتل في الحرب اي حرب المسلمين او لحق بارض الحرب او كانت
مغيض اي مدخل ومجتمع ماء او دير بريد كاميل للمنازل
والسكك التي يضعها الملوك لخيل البريد في البلاد
والطرق وقد مر الكلام عليها بما لا مزيد عليه في فصل
ما عمل به في السواد قال اي عبد الله وذكر لي اي الاسدي
خصلتين اي نوعين آخرين مما اصفى من الارض لم احفظهما
يعني نسيهما قال وحدثني عبد الله بن الوليد عن عبد الله
بن ابي حرة بالضم خلاف الامة قال اصفى عمر بن الخطاب
رضي الله عنه من ارض السواد عشرة اصناف اي انواع جمع
صنف بالكسر والفتح للنوع ارض من قتل في الحرب وارض
من هرب وكل ارض كانت لكسرى وكل ارض كانت لاحد من
اهله وكل مغيض ماء وكل دير بريد قال اي ابن ابي حرة ونسيت
اربع خصال قال وكان خراج ما استصفاه عمر رضي الله عنه
سبعة الاف الف وتقدم في الحديث الاول انه كان اربعة
الاف الف ويمكن التوفيق بان الاول كان في مبدا الفتح ثم
زيد فيه حتى بلغ الثاني كما هو شان ارامني الفتوحات فلما
كانت الجماجم يعني وقعة دير الجماجم وهو موضع معروف قرب

Copyright © King Saud University